

قرار وزاري بشأن اصدار اللائحة الداخلية المعدلة كلية التمريض مرحلة الدراسات العليا ٢٠١٦

	مكتبة وديع - جامعة الزقازيق رقم المذكرة: ٤٧٨ رقم الصادر: ٤٧٨ رقم الوارد: ٤٧٨ التاريخ: ٢٠١٦/١١/٢٣	المجلس الأعلى للجامعات الإدارة المركزية لشئون تطوير التعليم الجامعي إدارة سكرتارية لجان التخطيط لتطبيقات العلوم الأساسية قطاع التمريض
---	---	---

١ + ١٢٤٩١

٢٠١٦/١١/٢٣

السيد الأستاذ الدكتور / خالد حسن عبد الباري

رئيس جامعة الزقازيق

تحية طيبة وبعد،،،

أتشرف بأن أرسل لسيادتكم رفق هذا صورة القرار الوزاري رقم (٥٥٦٤) بتاريخ ٢٠١٦/١١/٩ بشأن إصدار اللائحة الداخلية المعدلة لكلية التمريض جامعة الزقازيق (مرحلة الدراسات العليا).

يرجاء التفضل بالنظر والتكرم نحو اتخاذ ما ترونه سيادتكم مناسباً في هذا الشأن.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

أمين المجلس الأعلى للجامعات

(أ.د/ أشرف محمود حاتم)

١١/٢

عواضلة

١١/٢

٢٠١٦/١١/٢٣

صورة مبلغة إلى:

السيدة الأستاذة الدكتور / أمل محمد الدخايني

عميد كلية التمريض - جامعة الزقازيق

٢/ محمّد

٢٠١٦/١١/٢٣

supreme council of universities - cairo university

Fax : ٣٧٧٤٢٣٤٤

Tel : ٣٥٧٠٤١٥٨ - ٣٥٧٠٤١٩٤

E-mail: scu_acc@mail.eun.eg

URL: www.scu.eun.eg

المجلس الأعلى للجامعات - جامعة القاهرة

فاكس : ٣٧٧٤٢٣٤٤

تليفون : ٣٥٧٠٤١٥٨ - ٣٥٧٠٤١٩٤



جمهورية مصر العربية
وزارة التعليم العالي
الوزير

قرار وزاري
رقم (٥٥٦٢) بتاريخ ٢٠١٦/١٧/٩

بشأن إصدار اللائحة الداخلية المعدلة لكلية التمريض جامعة الزقازيق
(مرحلة الدراسات العليا)

وزير التعليم العالي والبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

- بعد الإطلاع على القانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له .
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٨٠٩) لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له .
- وعلى القرار الوزاري رقم (١٦٩٩) بتاريخ ٢٠١١/٧/١٤ بشأن إصدار اللائحة الداخلية لكلية التمريض جامعة الزقازيق (مرحلة الدراسات العليا) والقرارات المعدلة له .
- وعلى موافقة مجلس جامعة الزقازيق بحلته بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٠ . ٢٠١٦/٥/٣١ .
- وعلى موافقة لجنة قطاع التمريض بجلستها بتاريخ ٢٠١٦/٣/٣١ .
- وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ٢٠١٦/٩/٢٢ .

قرر

(المادة الأولى)

يعمل باللائحة الداخلية المعدلة المرفقة والخاصة بكلية التمريض جامعة الزقازيق (مرحلة الدراسات العليا) ويلغى كل نص يخالف أحكامها .

(المادة الثانية)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس المجلس الأعلى للجامعات
ووزير التعليم العالي والبحث العلمي

(د.أ / أشرف محمد الشبحي)

